49 - قوله D { وأن احكم بينهم بما أنزل ا ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل ا إليك } قال ابن عباس Bهما : قال كعب بن [أسد] وعبد ا بن [صوريا] وشاس بن قيس من رؤساء اليهود بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتيه عن دينه فأتوه فقالوا يا محمد قد عرفت أنا أحبار اليهود وأشرافهم وإنا إن اتبعناك لم يخالفنا اليهود وإن بيننا وبين الناس خصومات فنحاكمهم إليك فقض لنا عليهم نؤمن بك ويتبعنا غيرنا ولم يكن قصدهم الإيمان وإنما كان قصدهم التلبيس ودعوته إلى الميل في الحكم فأنزل ا D الآية { فإن تولوا } أي أعرضوا عن الإيمان والحكم بالقرآن { فاعلم أنما يريد ا أن يصيبهم ببعض ذنوبهم } أي : فاعلم أن إعراضهم من أجل أن ا يريد أن يجعل لهم العقوبة في الدنيا ببعض ذنوبهم { وإن كثيرا من الناس } يعني اليهود { لفاسقون }